

شرح أصول الكافي

[273] أو تعصب له فقد خلع ربقة الايمان من عنقه " (1) وقال: " من كان في قلبه حبة من خردل من عصبية بعته الله تعالى يوم القيامة مع أعراب الجاهلية " (2) وينبغي أن يعلم أن تعصب الرجل وحميته في الدين ومحبته لقومه وإعانتة لهم لا على الظلم ليست من الحمية المذمومة قال علي بن الحسين (عليه السلام): " لم تدخل الجنة حمية غير حمية حمزة بن عبد المطلب وذلك حين أسلم غضبا للنبي (صلى الله عليه وآله) في حديث السلا الذي ألقى على النبي (صلى الله عليه وآله) " (3) وقال (عليه السلام): " ليس من العصبية أن يحب الرجل قومه ولكن من العصبية أن يعين قومه على الظلم " (4). (والتهئية وضدها البغي) التهئية إما بمعنى الموافقة يقال: تهاينوا أي توافقوا أو بمعنى الإصلاح تقول: هيأت الشئ إذا أصلحته، أو بمعنى تهئية النفس واستعدادها للحركة نحو الفضائل والاعراض عن الرذائل أو بمعنى ما يتبع ذلك الاستعداد من هيئة حسنة راسخة موجبة لعدم ظهور ريبة منها ولبقائها على حالة واحدة واستمرارها عليها وهي في الحقيقة مبدء لتحصيل الكمالات. قال في المغرب: الهيئة هي الحالة الظاهرة للمتہين للشئ وقوله (عليه السلام): " اقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم " (5) قال الشافعي ذو الهيئة من لم يظهر منه ريبة والبغي بمعنى طلب الشر، يقال: بغى أحدهما صاحبه في شئ أي طلب له شرا أو أراد له وبمعنى التعدي والاستطالة والظلم وكل مجاوزة المحل وإفراط على المقدار الذي هو حد الشرع ولعل المقصود والله يعلم أن الموافقة بين الناس أو بين الإمام والرعية أو إصلاح النفس من ريبها وصقلها من كدرة شرارتها أو استعدادها نحو الكمال أو الهيئة التابعة لذلك الاستعداد الموجبة لعدم ظهور ريبة منها ولبقائها على حالة واحدة مع استمرارها على تلك الحالة وعدم خروجها منها من صفات العقل وجنوده والبغي بالمعاني المذكورة من صفات الجهل، هذا وقرأها سيد الحكماء بالبهشة، وقال: البهشة بالباء الموحدة قبل الهاء وقبل الشين المعجمة الارتياح لذي فضل وللمعروف وأحبابه والميل إليه وضدها البغي عليه. (والنظافة وضدها القذر) في الصحاح النظافة النقاوة وقد نطف الشئ بالضم فهو نظيف ونطفته أنا تنظيفا نقيته والتنظف تكلف النظافة وفي النهاية فيه أن الله تعالى نظيف يحب النظافة. نظافة الله كناية عن تنزهه من سمات الحدوث في صفاته وتعالیه في ذاته عن كل نقص وحبه النظافة من غيره كناية عن خلوص العقيدة ونفي الشرك ومجانبة الأهواء ثم نظافة القلب عن الغل والحقد والحسد وأمثالها ثم نظافة المطعم والملبس عن الحرام والشبهة، ثم نظافة الظاهر بملابسة العبادات

1 - و (2) و (3) و (4) رواه الكليني في كتاب

الايمان والكفر باب العصبية تحت رقم 2 و 3 و 5 و 7. 5 - أخرجه أبو داود في السنن ج 2 ص 446 هكذا " اقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود ". (*)
